

القانون العام

لأيام قرطاج السينمائية

من 30 أكتوبر الى 06 نوفمبر 2021

الفصل 1

أيام قرطاج السينمائية هي تظاهرة سنوية مهمتها الأساسية تقديم أفلام للجمهور العريض وتنظيم لقاءات بين الجمهور والمؤلفين و المخرجين والمنتجين والموزعين والفنيين والممثلين وكل المتدخلين في الميدان السينمائي. و ان الهدف الرئيسي لهذه الأيام هو تطوير السينما العربية و الإفريقية والنهوض بها.

الفصل 2

توضع أيام قرطاج السينمائية تحت إشراف وزارة الشؤون الثقافية ويتولى إدارتها:

- مدير عام يحدّد توجهاتها العامة ويسهر على تسييرها من خلال هيئة تنظيمية تعمل تحت إشرافه.
- هيئة مديرة تتكوّن من المدير العام للمهرجان ومديره الفني وكاتبه العام ومنسقه العام، المدير العام للمركز الوطني للسينما والصورة ومدير الفنون السمعية و البصرية في وزارة الشؤون الثقافية. يُعيّن وزير الشؤون الثقافية هذه الهيئة المُديرة ، ويرأسها مدير أيام قرطاج السينمائية.
تُدعى هذه الهيئة للاجتماع بمعدّل مرة في الشهر، وكُلّما دعت الحاجة إلى ذلك. مهمتها مناقشة الخيارات الاستراتيجية لأيام قرطاج السينمائية والمصادقة عليها، و لفت انتباه المدير العام إلى ما قد يحدث من تجاوزات لهذا القانون العام.

- هيئة تنفيذية يختارها المدير العام للمهرجان و تكون تحت مسؤوليته .
تكلف هذه الهيئة بالجانب التنظيمي المتعلق بالمسائل الفنية والتقنية واللوجستية والمالية لأيام قرطاج السينمائية

-هيئة استشارية موسعة يختارها المدير العام للمهرجان و تكون تحت مسؤوليته.
تتكوّن هذه الهيئة من مسؤولي المنظمات السينمائية الأكثر تمثيلية في القطاع، ثلاث (3) مستشارين شخصيين يعينهم المدير العام للمهرجان ، تدعى هذه الهيئة للاجتماع كّلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- هيئة دعم تتألف من ممثلين عن الوزارات والمؤسسات المعنية بتنظيم أيام قرطاج السينمائية، يرأس المدير العام للمهرجان هذه اللجنة.

الفصل 3

يُشترط في الأفلام المشاركة في أقسام المسابقات الرسمية لأيام قرطاج السينمائية، أن يكون تاريخ إنجازها بعد موعد إغلاق باب التسجيل في الدورة السابقة.

كل فيلم يُدرج ضمن برنامج أيام قرطاج السينمائية:

- لا يمكن سحبه من البرنامج من قبل مخرجه أو منتجه (قبل العرض أو بعده)
- يمكن أن تتم برمجته في أربعة عروض كحد أقصى ، العرض الرابع المحتمل يمكن أن يبرمج بالمناطق الداخلية من البلاد، في إطار برنامج لامركزية أيام قرطاج السينمائية.

الفصل 4

أيام قرطاج السينمائية مفتوحة للأفلام الروائية و أفلام التحريك و الأفلام الوثائقية الطويلة والقصيرة.

- يُعتبر فيلما طويلا كل فيلم لا تقل مدته عن 60 دقيقة.
- يُعتبر فيلما قصيرا كل فيلم لا تتجاوز مدته 30 دقيقة.
- يتضمن البرنامج الرسمي لأيام قرطاج السينمائية الأقسام التالية:
- قسم المسابقة الرسمية للأفلام الروائية: مفتوح للأفلام الطويلة والقصيرة الروائية و أفلام التحريك العربية و الإفريقية.
- قسم المسابقة الرسمية للأفلام الوثائقية: مفتوح للأفلام الوثائقية القصيرة والطويلة العربية و الإفريقية.
- قسم سينما قرطاج الواعدة: و الهدف منه تقديم أفلام مدارس السينما العربية و الإفريقية الروائية أو أفلام التحريك أو الوثائقية التي لا تتجاوز مدتها 30 دقيقة .
- قسم البرمجة الرسمية خارج المسابقة: وهي مفتوحة للأفلام الطويلة و القصيرة روائية أو تحريك أو وثائقية عربية أو إفريقية.
- قسم العروض الموازية: سينما العالم، التكريمات، عروض خاصة وغيرها: مفتوحة للأفلام الطويلة والقصيرة مهما كانت أصولها أو نوعها (روائية، وثائقية، تحريك).

أنشطة أخرى:

- على هامش العروض، يمكن لأيام قرطاج السينمائية تنظيم أنشطة ذات طابع مهني وغيرها :
- شبكة المنتجين، تخصص منحا لتشجيع الإنتاج المشترك بين البلدان العربية و الإفريقية و بلدان أخرى من خلال ربط الصلة بين المنتجين أو أصحاب المشاريع التي هي في مرحلة التطوير مع المنتجين الدوليين.
- ورشة تكميل، مخصصة لدعم مشاريع المؤلفين العرب و الأفارقة من أجل الحصول على منح للأفلام التي هي في المراحل الأخيرة من الإنتاج، تتعلق هذه الورشة حصريا بالأعمال الأولى و الثانية.
- ندوة دولية حول موضوع خاص بالمهنة السينمائية
- دروس في السينما.
- لقاءات، معارض ، موائد مستديرة ومحاضرات حول الفن والصناعة السينمائية في البلدان العربية

والإفريقية والصناعات السينمائية في بلدان الجنوب.

- برمجة أفلام في مدن مختلفة داخل البلاد لدعم لامركزية أيام قرطاج السينمائية.
- برمجة عروض للأفلام بالسجون، بما في ذلك أفلام المسابقة الرسمية الطويلة منها و القصيرة، و ذلك بحضور مخرجين و ممثلين و ضيوف بالاشتراك مع مؤسسات وطنية و دولية.
- برمجة عروض للأفلام بتكنات الجيش ، بما في ذلك أفلام المسابقة الرسمية الطويلة منها و القصيرة، و ذلك بحضور مخرجين و ممثلين و ضيوف بالاشتراك مع المؤسسة الوطنية المعنية.
- برمجة عروض للأفلام بالوسط المدرسي و الجامعي ، بما في ذلك أفلام المسابقة الرسمية الطويلة منها و القصيرة وذلك بحضور مخرجين و ممثلين و ضيوف بالاشتراك مع وزارات الاشراف .

الفصل 5

- اختيار الأفلام لمختلف الأقسام هي من الصلاحيات الحصرية لإدارة أيام قرطاج السينمائية، المخول لها، دون غيرها، تحديد عدد الأفلام الطويلة والقصيرة التي يمكن اختيارها في أي من الأقسام المذكورة أعلاه، وذلك بعد مشاهدة الروابط الإلكترونية أو أقراص دي في دي (DVD).
- للترشح يشترط في كل الأفلام:
- إما بطلب من إدارة أيام قرطاج السينمائية قصد تسجيلها في أحد الأقسام بعد موافقة مخرجها أو منتجها أو من يملكون الأهلية القانونية لذلك.
 - وإما أن تتلقى إدارة أيام قرطاج السينمائية طلبا من مخرجها أو منتجها أو من يملكون الأهلية القانونية لذلك قصد إدراجها في أحد الأقسام.
- بالنسبة للأفلام التونسية، الروائية وأفلام التحريك أو الوثائقية، تتولى مشاهدتها لجنة استشارية مستقلة متكونة من سينمائيين مهنيين، يشارك المدير العام أو احد أعضاء الادارة الفنية للمهرجان في هذه اللجنة و ذلك للمحافظة على الخط التحريري للمهرجان.
- تستشار هذه اللجنة في اختيار الأفلام التونسية المشاركة في المسابقات الرسمية للأفلام الطويلة والقصيرة.

الفصل 6

- يشترط في الأفلام المشاركة في المسابقات الرسمية :
- أن يكون مخرجها عربيا أو إفريقيا.
 - أن لا تكون شاركت في مهرجان تونسي آخر،
 - أن تكون أنتجت في تاريخ لاحق لموعد إغلاق باب الترشيحات للمشاركة في الدورة السابقة للمهرجان **(يوم 15 أوت 2019 بدخول الغاية).**

-تفتح المسابقات الرسمية أمام فيلمين اثنين (2) قصيرين وفيلمين اثنين (2) طويلين، لا أكثر، من كل بلد في كل مسابقة، باستثناء تونس التي يُمكن لها تقديم ثلاثة (3) أفلام طويلة وثلاثة (3) أفلام قصيرة.

الفصل 7

لا تمثل الأفلام المشاركة في أيام قرطاج السينمائية إلا مخرجيها و/أو منتجيها، الذين تسند لهم الجوائز والمِنح والامتيازات الأخرى المُخوّلة لهم حسب الأقسام. و تتولّى إدارة أيام قرطاج السينمائية عرض هذه الأفلام للجمهور تحت مسؤوليتها دون سواها طبقاً لهذا القانون العام. ولا يمكن بأيّ حال من الأحوال اعتبار الأفلام المعروضة للجمهور مُلزّمة أو ممثّلة رسمياً للحكومات أو للدول التي ينتمي إليها مخرجو هذه الأفلام و/أو منتجوها.

الفصل 8

تعين إدارة المهرجان لجنة تحكيم دولية مكونة من 5 إلى 7 أعضاء تسهر على مشاهدة الأفلام الطويلة و القصيرة المدرجة في المسابقة الرسمية للأفلام الروائية و أفلام التحريك، و تسند إليها الجوائز الرسمية الواردة في القانون العام. كما تعين إدارة المهرجان لجنة تحكيم دولية مكونة من 3 إلى 5 أعضاء لمشاهدة الأفلام الطويلة و القصيرة المدرجة في المسابقة الرسمية للأفلام الوثائقية و تسند إليها الجوائز الرسمية الواردة في القانون العام. و أخيراً تعين إدارة المهرجان لجنة تحكيم دولية مكونة من 3 أعضاء لاختيار **أفضل فيلم طويل أول** من بين الأفلام الطويلة المدرجة في المسابقات الرسمية للأفلام الطويلة الروائية و أفلام التحريك و الأفلام الوثائقية، و تسند لهذا الفيلم جائزة "**الطاهر شريعة**" لأفضل فيلم أول.

الفصل 9

التتويج الرسمي للمسابقة الرسمية للأفلام الروائية و أفلام التحريك و الأفلام الوثائقية الطويلة و القصيرة يتضمن الجوائز التالية:

أ – جوائز التانيت:

1 – التانيت الذهبي (الجائزة الأولى)

- التانيت الذهبي لأفضل فيلم طويل.

-التانيت الذهبي لأفضل فيلم قصير.

-التانيت الذهبي لأفضل عمل طويل أول(جائزة الطاهر شريعة)

- التانيت الذهبي لأفضل فيلم وثائقي طويل.

- التانيت الذهبي لأفضل فيلم وثائقي قصير.

2 – التانيت الفضيّ (الجائزة الثانية)

- التانيت الفضي لفيلم طويل.

- التانيت الفضي لفيلم قصير.
- التانيت الفضي لفيلم وثائقي طويل.
- التانيت الفضي لفيلم وثائقي قصير.

3 - التانيت البرنزي (الجائزة الثالثة)

- التانيت البرنزي لفيلم طويل.
- التانيت البرنزي لفيلم قصير.
- التانيت البرنزي لفيلم وثائقي طويل.
- التانيت البرنزي لفيلم وثائقي قصير.

ب - الجوائز الرسمية الأخرى :

- جائزة "لينا بن مهني" لأفضل فيلم طويل روائي أو وثائقي ، مشارك في المسابقة الرسمية و يعالج مواضيع خاصة بحرية التعبير و حقوق الانسان.
 - جائزة أفضل سيناريو فيلم طويل مشارك في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل أداء لدور نسائي في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل أداء لدور رجالي في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل موسيقى مبتكرة في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل تصوير في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل تركيب في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
 - جائزة أفضل ديكور في الأفلام المشاركة في المسابقة الرسمية.
- إسناد الجوائز المنصوص عليها بالفصل 9، أو حجبها، تخضع لتقدير لجنة التحكيم.
- يمكن للجنة التحكيم أن تسند تنويهات خاصة.
- لا يمكن منح جوائز بالتساوي في جميع المسابقات (التانيت وغيرها من الجوائز).
- ج - على الجهات الراغبة في منح جوائز أو إسناد تنويهات أو مكافآت أن تتقدم بطلب في ذلك إلى إدارة أيام قرطاج السينمائية والحصول على موافقتها قبل انطلاق الدورة في حد أقصاه 01 سبتمبر.
- يجب ألا تقلّ القيمة المادية لكل من هذه الجوائز الموازية عن خمسة آلاف (5.000) دولار أمريكي كحد أدنى.

الفصل 10

10-(أ)

إن الفوز بالتانيت و الجوائز الرسمية الأخرى تخول الامتيازات التالية :

- التانيت الذهبي للفيلم الطويل: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها أربعون ألف دينار (40.000 د. ت).
- التانيت الذهبي للفيلم الوثائقي الطويل: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرون ألف دينار (20.000 د.ت).
- التانيت الذهبي لأول عمل فيلم طويل (جائزة الطاهر شريعة) : مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها خمسة عشر ألف دينار (15.000 د.ت).
- التانيت الذهبي للفيلم الروائي أو فيلم التحريك القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د.ت).
- -التانيت الذهبي للفيلم الوثائقي القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د.ت).
- التانيت الفضي للفيلم الطويل: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها خمسة عشر ألف دينار (15.000 د.ت).
- التانيت الفضي للفيلم الوثائقي الطويل: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د.ت).
- التانيت الفضي للفيلم الروائي أو فيلم التحريك القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها خمسة آلاف دينار (5.000 د.ت).
- التانيت الفضي للفيلم الوثائقي القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها خمسة آلاف دينار (5.000 د.ت).
- التانيت البرنزي للفيلم الطويل: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د.ت)
- التانيت البرنزي للفيلم الطويل الوثائقي: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها ستة آلاف دينار (6.000 د.ت)
- التانيت البرنزي للفيلم الروائي أو فيلم التحريك القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها ثلاثة آلاف (3.000 د.ت)
- التانيت البرنزي للفيلم الوثائقي القصير: مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها ثلاثة آلاف (3.000 د.ت)
- جائزة "لينا بن مهني " : مثال مصغر للتانيت ومكافأة قدرها عشرة آلاف (10.000 د.ت)
- جائزة أفضل سيناريو للفيلم الطويل: مثال مصغر للتانيت.
- جائزة أفضل أداء دور نسائي: مثال مصغر للتانيت.
- جائزة أفضل أداء دور رجالي: مثال مصغر للتانيت.

- جائزة أفضل موسيقى مبتكرة: مثال مصغر للتانيت.
- جائزة أفضل صورة : مثال مصغر للتانيت.
- جائزة أفضل تركيب: مثال مصغر للتانيت.
- جائزة أفضل ديكور: مثال مصغر للتانيت.

10-(ب)

جميع المبالغ المالية المذكورة أعلاه تسند مناصفة بين مخرج (ة) الفيلم المعني و منتجه عن طريق تحويل بنكي بالدينار التونسي أو بعملة قابلة للتحويل، بالنسبة للفائزين غير التونسيين و التونسيين المقيمين بالخارج. يعيّن الفائز منتجا مفوضا لاستلام الجائزة المالية وتوزيع المنابات.

الفصل 11

يُشترط في كل الأفلام، حتى تُرْمَج في أيام قرطاج السينمائية، أن تكون جميع نسخها على محمل رقمي إحتراقي (DCP) أو بلو-راي (Blu-ray) **تنبيه :** في كلتا حالتها العرض على محمل رقمي إحتراقي (DCP) أو على محمل بلو-راي (Blu-ray)، فإن توفير نسخة احتياطية على محمل بلو راي (Blu-ray) شرط مُلزم.

الفصل 12

كل فيلم يقدّم في إطار المسابقة الرسمية لأيام قرطاج السينمائية يجب أن يتضمن ترجمة إلى الفرنسية أو الإنكليزية أو العربية بالإضافة إلى لغته الأصلية.

الفصل 13

الموعد النهائي لتسجيل الأفلام في المسابقة الرسمية هو **15 أوت 2021 (بدخول الغاية).**
الموعد النهائي لتسجيل الأفلام بقسم قرطاج الواجهة هو **30 أوت 2021 (بدخول الغاية).**

الرابط : www.jcctunisie.org

الفصل 14

يجب أن تصل نسخ الأفلام إلى مقر الهيئة المديرة لأيام قرطاج السينمائية، في أجل لا يتجاوز **15 سبتمبر 2021** (بدخول الغاية) على العنوان التالي:

أيام قرطاج السينمائية

المركز الوطني للسينما والصورة

مدينة الثقافة

شارع محمد الخامس - تونس 1001 - الجمهورية التونسية

الفصل 15

تكاليف التأمين ونقل نسخ الأفلام إلى تونس و إعادتها يتحملها المهرجان. تتحمّل إدارة أيام قرطاج السينمائية المسؤولية المادية على نسخ الأفلام بين تاريخ استلامها وإعادتها. إذا كان الفيلم قد وصل عن طريق وسيط مباشر في تونس، على غرار بعثة دبلوماسية معتمدة في تونس، فإن إعادته تكون عن طريق نفس الوسيط الذي يتحمل التكاليف.

الفصل 16

كلّ طلب مشاركة في جميع الأقسام و الأنشطة في إطار أيام قرطاج السينمائية يعني التزام مخرجي الأفلام المعنية و منتجها بهذا القانون العام دون احتراز.

الفصل 17

يسمح أصحاب حقوق الأفلام المشاركة في أيام قرطاج السينمائية، بغض النظر عن محاملها أو نوعها، للمهرجان باقتباس أو استخدام أو بث مقتطفات من الفيلم لا تزيد عن ثلاث دقائق من أجل الترويج للمهرجان.

الفصل 18

إدارة أيام قرطاج السينمائية هي وحدها صاحبة الصلاحية لاتخاذ أي قرار بشأن النقاط التي لم يتعرض لها هذا القانون العام و/أو تأويله.

الفصل 19

عند حدوث خلاف بين إدارة أيام قرطاج السينمائية و أي طرف شريك، و بعد استيفاء جميع سبل حل النزاع بالحسنى، فإن المحاكم التونسية هي صاحبة الاختصاص.